



نَحْنُ خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنَّا لَنَاحِمَاتُ إِلَى التَّوَّابِينَ

وَلْيَذُنْ مُحَمَّدٌ الصَّمْعَانِي

بناءً على المادة العشرون من نظام التوثيق الصادر
بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦٤) وتاريخ ١٩/١١/١٤٤١هـ،
واستناداً إلى لائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم (١٩٤٨) وتاريخ ١/٦/١٤٤٢هـ، فإن وزير العدل
يقرر الترخيص بإجراء أعمال التوثيق المنصوص عليها
في النظام /



هذا الترخيص إلكتروني ولا يحتاج إلى توقيع ، ويمكن التحقق من بياناته عبر ال QR أو زيارة بوابة ناجز